"البلدية والإسكان" تصدر جدول الجزاءات عن المخالفات البلدية المحدّث متضمناً التدرج في التطبيق

المصدر: وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان
تاريخ النشر: 14 يونيو 2023

أصدرت وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان النسخة المحدَّثة من جدول الجزاءات عن المخالفات البلدية، الذي يأتي امتدادًا للجهود المتواصلة للارتقاء بجودة الخدمات المقدّمة، وتطبيقًا لمبادئ الشفافية والوضوح، حيث تمّ تصنيف المنشآت بحسب الأمانات والبلديات، كما رُوعي في تحديد الغرامات التدرج بحسب نوع المخالفة، ومدى التكرار، والاختلاف بين مستويات المدن من حيث الناحية الاقتصادية، وأحجام المنشآت بحسب التصنيف المعتمد من الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، بالإضافة إلى تطبيق مبدأ التنبيه قبل إيقاع الجزاء ووضع المهلة التصحيحية للمخالفات غير الجسيمة.

وأوضحت الوزارة أن التعديل الجديد شمِل تسع مجموعات للمخالفات، وهي: (مخالفات الأنشطة التجارية، مخالفات النظافة العامة وناقلي النفايات التجارية، مخالفات الطرق والشوارع، مخالفات البناء، مخالفات محطات الوقود، مخالفات الرسوم البلدية المرتبطة بنسبة من المبيعات، مخالفات اللوحات الدعائية والإعلانية، مخالفات البيع، ومخالفات المنشآت الصحية).

وتضمن القرار منح المحلات والمنشآت المشمولة بالجدول فترة تمتد حتى (120 يوماً) لتصحيح أوضاعها ابتداءً من تاريخ 19 / 11 / 1444هـ، بينما تم منح مهلة (90 يوماً) لتصحيح مخالفات الطرق والشوارع ومخالفات البناء العامة من تاريخ الاعتماد، على أن يستمر العمل بالجدول الحالي إلى حين انتهاء فترة توفيق الأوضاع الخاصة بكل مجموعة.

وبينت الوزارة أن التعديلات الجديدة ستُسهم في رفع معدلات الامتثال، وتوفير البيئة المناسبة والعادلة للمنافسة بين المنشآت التجارية، والحدِّ من مظاهر التشوه البصري وتعزيز مستوى الوعي بالأنظمة واللوائح والاشتراطات البلدية.

ويمكن الاطلاع على جدول أحجام المنشآت التجارية ومقدار الغرامات لجميع المخالفات وتصنيف المنشآت من خلال الرابط

https://www.momrah.gov.sa/sites/default/files/2023-06/jdwl-aljzaat-n-almkhalfat-albldyt.pdf.

وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان
جدول الجزاءات عن المخالفات البلدية
مخالفات الأنشطة التجارية
مخالفات المنشآت الصحية
إتلاف الممتلكات العامة والنظافة العامة
مخالفات الطرق والشوارع
9
مجموعات للمخالفات
مخالفات البيع
مخالفات المباني
مخالفات الرسوم البلدية المرتبطة بنسبة من المبيعات
مخالفات محطات الوقود / شحن المركبات الكهربائية
مخالفات اللوحات الدعائية والإعلانية
يشمل القرار إتاحة الفرصة للمحلات والمنشآت المشمولة بالجدول فترة 120 يومًا لتوفيق أوضاعها، وفترة 90 يوماً لمخالفات الطرق والشوارع ومخالفات البناء العامة، على أن يستمر العمل بجدول المخالفات والجزاءات البلدية السابق إلى حين انتهاء فترة توفيق الأوضاع
للمزيد من التفاصيل والإطلاع على الدليل فضلاً زيارة الموقع.
www.momrah.gov.sa
saudimomrah